

# الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 207 لسنة 1990 باسناد اختصاصات

المصدر : الجريدة الرسمية  
العدد 21  
السنة الثامنة والعشرون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • [abdo1953@live.co.uk](mailto:abdo1953@live.co.uk)

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة  
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

[abdo1953@live.co.uk](mailto:abdo1953@live.co.uk)

قرار اللجنة الشعبية العامة  
رقم (207) لسنة 1990م  
بإسناد اختصاصات

اللجنة الشعبية العامة ،

بعد الاطلاع على القانون رقم 13 لسنة 1981م بشأن اللجان الشعبية  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 307 لسنة 1987م بلائحة تنظيم  
البلديات .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 442 لسنة 1988 بتحديد ،  
اختصاصات اللجان الشعبية للتكوين والتدريب المهني ،  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 238 لسنة 1989م بشأن تنظيم  
قواعد الاستخدام ،

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 605 لسنة 1989م بإنشاء مكاتب  
القوى العاملة بالبلديات ،

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 743 لسنة 1989م بشأن إعادة  
تنظيم أمانة التكوين والتدريب المهني .

وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للتكوين والتدريب المهني  
بمذكرته رقم 2 لسنة 1990م المؤرخة في 1990/1/21م

وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة خلال اجتماعها العادي الرابع  
لعام 1990م ،

قررت

مادة (1)

تسند للجان الشعبية للتكوين والتدريب المهني في البلديات بالإضافة الى  
الاختصاصات المسندة لها بموجب التشريعات النافذة ، الاختصاصات التي  
آلت لمكاتب القوى العاملة بموجب القرار 605 لسنة 1989م والتي كانت مسندة  
(سابقا) للجان الشعبية للخدمة العامة في البلديات بموجب القرار 238 لسنة  
1989م المشار اليه .

مادة (2)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

